**ملخّص برنامج الخاتمة - الحلقة (٤٠٢) / عبد الحليم الغزّي**
**صولة القمر (ج٢٢)**
**الخُمسُ السُحتُ سرقةٌ مرجعيةٌ طوسيةٌ علنيةٌ قذرةٌ مُشرعنة (ق٣)**
**الخميس : ٢٢/شهر رمضان/١٤٤٤هـ - الموافق ١٣/٤/٢٠٢٣م**

عُنوانُنا الكبير: "الخُمْسُ السُّحْتُ سَرِقةٌ مَرجعيّةٌ طُوسيّةٌ عَلَنيّةٌ قَذِرةٌ مُشَرعنَة".
جعلتُ الحديثَ في صحائف:
الصّحيفة الأولى: "**ألبوم الخُمْس**".
الصّحيفةُ الثانية؛ "**حقائقُ عن الخُمْسِ الطَّيِّب** "، حدَّثتكم قطعاً بالإيجاز وبالاختصار عن أهميّة الخُمْس في ثقافة العترة الطاهرة، وحدَّثتكم عن الغاية من تَشريع الخُمْس؛ "**تَطهيرُ الشيعةِ وتَزكيَتُهم من قِبَلِ مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ صلواتُ اللّه عليهم**"، والقُرآنُ في الآيةِ الخامسةِ بعدَ المئةِ من سورة التوبةِ يُصرِّحُ بهذه الحقيقة..

في الجزء السادس من (وسائل الشيعة) للحُرِّ العاملي، طبعةُ المكتبة الإسلاميّة/ طهران - إيران/ في الصفحة الثانية والخمسين بعدَ الثلاثمئة، البابُ العاشر، الحديثُ الأوّل: **بِسَنَدِه** - بسند الحُرِّ العاملي - **عَنِ الحَسَنِ بنِ زِياد، عَن إمامِنَا الصَّادقِ صَلواتُ اللّه وَسَلامُهُ عَلَيه؛ إنَّ رَجُلاً أتَى أميرَ المُؤمنين فَقَال: يَا أمِيرَ المُؤمنين، إنِّي أصَبْتُ مَالاً لَا أعْرِفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامِه، فَقَالَ لَهُ: أخْرِجِ الخُمُسَ من ذَلكَ المَال فَإنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَد رَضِيَ من ذَلكَ المَالِ بِالخُمُس وَاجْتَنَبَ مَا كَانَ صَاحِبُهُ يُعْلَم** - المالُ الَّذي صَاحبهُ مَعلُوم اجتنبه حتَّى تُوصلَهُ إلى صاحبه، الخُمُسُ لا يَتعلَّقُ بالمال الَّذي صَاحبهُ معروف، وإنَّما يتعلَّقُ بالمال الَّذي اختلطَ فيه الحلالُ بالحرام والحرامُ لَيسَ مُشخَّصاً، لا يُعرَفُ مقدارُهُ، لا يُعرِفُ صاحبهُ، هذا المالُ الَّذي اختلطَ فيه الحَلالُ بالحرام يُخمَّس، ويُدْفَعُ الخُمُس للإمامِ المَعصوم، نحنُ نَتحدَّثُ عن موارد الخُمْسِ وعن أحكام الخُمْسِ وعن خصائص الخُمْسِ الطَّيِّب، إنَّهُ الخُمُسُ المَدفوعُ إلى الإمام المعصوم، وكُلُّ هذا إنَّما هُو في عصرِ الحضور، عصر الحضور هو العصرُ الَّذي يكونُ فيه الإمامُ المعصومُ حاضراً بين شيعته يستطيعونَ أن يتَّصلوا به، أن يتواصلوا معهُ بشكلٍ مباشرٍ اعتياديٍ مثلما يتواصَلُ جميعُ النَّاس فيما بَينَهُم لَيسَ هُناكَ من حالة استثنائيّة كحالة زمان الغَيْبَة.
في ديننا آيّةُ الخُمُس نَزلَت في أحداثِ واقعة بَدر وهي آيةٌ صريحةٌ جاءت في سياقِ أحداث واقعة بدر هي الآيةُ الحاديةُ والأربعون بعدَ البسملة من سُورة الأنفال، وسُورةُ الأنفال هي سُورةُ واقعة بدر، استمرّ الخُمُسُ الطَّيِّبُ إلى زمانِ إمامنا الحسن العسكريّ وإلى يوم استشهاده في اليوم الثامنِ من ربيع الأوّل من السنة الستين بعدَ المئتين للهجرة، سقيفةُ بني ساعدة من أوّلِ يومٍ من أيّامها سَرقت الخُمُسَ الطَّيِّبَ مع أنَّ صاحبَ الخُمُسِ موجودٌ أميرُ المؤمنين صلواتُ اللّه وسلامهُ عليه، وبقيت الشجرةُ الملعونةُ الَّتي هي سقيفةُ بني ساعدة بتفاريعها وأغصانها وثمارها من الأمويّين إلى العبَّاسيّين يسرقونَ الخُمُسَ الطَّيِّب مع أنَّ أصحابَهُ موجودُون، إلَّا أنَّ الشيعةَ كانوا يَتواصلونَ معَ أئمَّتهم بخُصوص موضوع الخُمُس، والأئمَّةُ تارةً يفرضونهُ على كُلِّ شيءٍ في حياة الشيعة، وتارةً يُبيحونَهُ بالتمام والكَمال لشيعتهم، وأخرى يَفرِضونَ عليهم جُزءاً منه، هذا المالُ مالُ المعصوم، والمعصومُ هُو صاحبُ التشريع، الأمرُ راجعٌ إليه.
**خُلاصةُ الأمر:** الخُمُسُ عبادةٌ ماليّةٌ وحقٌّ لأئمَّتنا المعصومينَ الأربعةَ عشر؛ "مُحَمَّدٌ عَلِي فَاطِمَةَ وَوَلَدُ فَاطِمَةَ مِنَ المُجتبى إلى القائم"، حقُّهُم ثابتٌ في أعناقنا، في أموالنا، وفي حياتنا، وكُلُّ هذا واضحٌ وصريحٌ وجليٌ، ولا يُوجدُ أيّ إشكالٍ في البَيْن..
علينا أنْ نَدرُس وأنْ نُحقِّقَ في موضوعِ الخُمُسِ الطَّيِّب من بعد استشهاد إمامنا الحسن العسكريّ وهذا ما سيأتي بَيانهُ..

في الصفحة الثانية والخمسين بعد الثلاثمئة، البابُ التاسع، الحديثُ الأوّل: **بِسنده** - بسند الحُرِّ العاملي - **عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الحَذَّاء قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ** - إمامنا الباقرُ صلواتُ اللّه عليه - **يَقُول: أَيُّما ذِمِّيٍّ اشْتَرَى من مُسْلِمٍ أَرْضاً فَإِنَّ عَلَيْهِ الخُمْس** - هذا حُكمٌ يَرتبطُ بالدولة الَّتي تَقومُ على حُكم اللّه، فإذا كانَ هُناكَ من أهل ذمَّة وهُم من أهل الكتاب الَّذين يَبقُونَ على دينهم ولا يعتنقونَ الإسلام ويُعاهدونَ الدولةَ الشرعيّةَ بحسبِ التفاصيل الَّتي تُذكَرُ في مضانها، فهذا الذِّمِّيّ اليهوديّ النصرانيّ الَّذي عاهَدَ الدولة أن يبقى على دينه وأن يدفعَ ضَريبةً مُعيّنة تُعرَفُ بالجزية، هذه المطالبُ أحكامُها مُبيّنةٌ في أبوابها المرتبطة بها، إذا اشترى أرضاً من مُسلمٍ فإنَّهُ يجبُ عليه أن يدفعَ الخُمُس، قَطعاً للحاكم الشرعي للإمامِ المعصوم..
إذاً هذه هي مَواردُ الخُمُس، الرواياتُ حدَّثتنا بشكلٍ واضح:
المَوردُ الأوَّل: "**المعادن**"، مَعادنُ الأرض ما يُستخرجُ من مَعادن الأرض.
المَوردُ الثاني: "**ما يُستخرج من البحار**"، أيضاً مِمَّا لَهُ ثَمنٌ ومِمَّا لَهُ قيمةٌ، لَيسَ الحديثُ عن اصطياد الأسماك..
العنوانُ الثالث: "**غنائمُ الحرب**"، وعُنوانُ الغَنيمَة قد يكونُ شاملاً لِمَا يُحصِّلهُ الإنسان، على سبيل المثال الهدايا والمِنَح والعطايا..
وكذلك يَتعلَّقُ الخمس "**بالمال الَّذي اختلطَ فيه الحلالُ بالحرام**"، ولا يُعرَفُ صاحبُ هذا المال الَّذي أُخِذَ حراماً.
"**الكُنوزُ**"، ما يُعثَرُ عليه من الكُنوز فإنَّ الخُمُسَ الطَّيِّبَ هذه الضريبة الشرعيّة تَترتَّبُ عليه.
ويُضافُ إلى ذلك؛ "**إذا كَانَ هُناكَ من ذمِّيٍّ اشترى أرضاً مِنَ مُسلِم**"، هذه ضريبةٌ تكونُ ضِمنَ نِطاقِ المعاهداتِ الشرعيّةِ فيما بينَ أهل الكتابِ والدولةِ الإسلاميّة إن وُجِدت.

- **الخُمُسُ الطَّيِّبُ في عصر حضور الأئمَّة صلواتُ اللّه عليهم ما بينَ توسعة دَائرته وتَضييقها.**

في الصفحة الحادية والخمسين بعد الثلاثمئة، الجزء السادس من (وسائل الشيعة)، الحديثُ الثامن: **بِسنده** - بسند الحُرِّ العاملي - **عن عَبْد اللّه بن سنان** - شخصيّةٌ شيعيّةٌ مرموقة من أصحابِ إمامنا الصَّادق صلواتُ اللّه عليه - **قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْد اللّه** - الصَّادقُ صَلواتُ اللّه عليه - **عَلَى كُلِّ امْرِئٍ غَنِمَ أو اكْتَسَبَ الخُمْس** - اكتسبَ بالعَمل والسعي، وأمَّا غَنِمَ فإنَّ الغَنيمَة قد تكونُ في الحرب وقد تكونُ في السِّلم أيضاً، "الغَنيمَةُ"؛ ما يُمكنُ الحصولُ عليه بسهولَة، قطعاً هذا المعنى الأوَّل للغنيمة، ولذا يُقالُ للأموال الَّتي يُحصِّلُ عليها المقاتلون من أنَّهم حَصَّلوا عليها بسهولة..
الهديَّةُ غنيمةٌ، وحتَّى الكَسْبُ في الأفق الثاني لمعنى الغَنيمة هو ما يُغتَنَمُ في الحياة - **عَلَى كُلِّ امْرِئٍ غَنِمَ أو اكْتَسَبَ الخُمْس مِمَّا أَصَاب** - "مِمَّا أصابَهُ"؛ مِمَّا وَصلَ إليه من الغَنيمَة أو من الكَسْب - **لِفَاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلَام وَلِمَن يَلِي أَمْرَهَا مِنْ بَعْدِهَا من ذُرِّيَّتِهَا الحُجَجِ عَلَى النَّاس** - وهذا إشعارٌ واضحٌ بإمامتها، يَلي أمرَها من بَعدها؛ أيُّ أمرٍ هذا؟ إنَّهُ أمرُ الإمامَة، كيفَ وصفت الروايةُ ذُرِّيتَها؟ - **مِن ذُرِّيَّتِهَا الحُجَجِ عَلَى النَّاس** - وإمامُنا الحسنُ العسكريّ هو الَّذي يَقول: (فَاطِمَةُ أُمُّنَا حُجَّةٌ علينا ونَحنُ حُجَجُ اللّه على الخَلْق)، الروايةُ واضحةٌ جِدّاً..
- **فَذَاكَ لَهُم خَاصَّةً** - هذا هُوَ الَّذي أقُولُهُ من أنَّ الخُمُسَ للإمامِ المعصوم، وليسَ للهاشميّين، الإمامُ المعصوم هُوَ الَّذي يَمنَحُ الهاشميّين..

- **فَذَاكَ لَهُم خَاصَّة يَضَعُونَهُ حَيْث شَاءوا** - المالُ مَالُهم، تقسيمُ الخُمس إلى شطرين؛ "إلى شطر الإمام، وشَطر الهاشميّين"، هـذا الكلامُ لَيسَ صَحيحاً، الخُمْسُ للإمامِ وهُوَ الَّذي يُعطي وهُو الَّذي يَمنع، حينما حَكَم الإمام بإباحَة الخُمْسِ وتَحليله، فقالوا؛ "**الإمامُ أباحَ الشَّطرَ الَّذي يرتبطُ به، أمَّا شَطرُ الهاشميّين فَهُو باقٍ**"، عمليةٌ شَيطانيّةٌ لتحريف الحقائقِ وتحريف الأحكام - **وَحَرّمَ عَلَيهُم الصَّدَقَة** - هـذه الصَّدقةُ الزَّكاةُ الواجبة - **حَتَّى الخَيّاط لَيَخيطُ قَميصاً بِخَمسَة دَوَانيق فَلَنَا منْهُ دَانق** - الدَّانقُ عُملةٌ صَغيرةٌ جِدّاً هي أصغرُ عُملَة في الزَّمنِ العبّاسي، ومنْ هُنا قيلَ لأبي جعفر المنصور الدوانيقي لأنَّهُ كانَ بَخيلاً جِدّاً - **إلَّا مَن أَحْلَلْنَاهُ من شيعَتنا لتَطيبَ لَهُم به الوِلادَة** - تُلاحظونَ أنَّ الكلامَ يَذهَبُ يَذْهَبُ ويعود إلى مَنظُومَة طيب الوِلادَة وخُبْثها - **إنَّهُ لَيْسَ من شَيء عندَ اللّه يومَ القيامَة أَعْظَمُ من الزِّنَا** - أعظَمُ من الزِّنا الَّذي يَترتَّبُ عليه أن يُولَدَ المولودُ من هـذا العمل، الزِّنا الَّذي لا يتولَّدُ منه الوَلد يكونُ أهوَن من الزِّنا الَّذي يتولَّدُ منهُ الولد، الَّذي لا يتولَّدُ منهُ الوَلَد هُو زنا أيضاً لكنَّهُ يكونُ أهونَ منَ الزِّنا الَّذي يتولَّدُ منهُ وَلَدُ الزِّنا - **إنَّهُ لَيَقُومُ صَاحبُ الخُمْس** - مَن هُوَ صَاحب الخُمْس؟ ما قالَ أصحابُ الخُمْسِ الهاشميّون! هُناكَ صاحبٌ وهُو الإمامُ المعصوم، هـذا هو صَاحبُ الخُمْس هُوَ نَفسُهُ صاحبُ الزَّمان - **فَيَقُول: يَا رَبّ سَلْ هَـؤُلَاء بِما أَبيحُوا** - من الَّذي أباحَ لَهُم أموالَنا وحُقوقَنا منَ نواصبِ سقيفة بني ساعدة أو من نواصبِ سقيفة بَني طوسي..

الحديثُ التاسع: **عَن الرَّيَّان بنِ الصَّلْت قَالَ: كَتَبْتُ إلَى أَبِي مُحَمَّد مَا الَّذي يَجبُ عَلَيَّ يَا مَوْلَايَ في غَلَّة رَحَى أَرْض في قَطيعَة لي وفي ثَمَن سَمَك وَبَرْدي وَقَصَب أبيعُهُ من أجْمَة هَـذه القَطيعة؟ فَكَتَبَ؛ يَجبُ عَلَيكَ فيه الخُمْسَ إنْ شَاء اللّهُ تَعَالَى.**

كتبتُ إلى أبي مُحمَّد إلى إمامنا الحسن العسكريّ؛ **كَتَبْتُ إلَى أَبِي مُحَمَّد** - إنَّهُ الحسنُ العَسكريّ - **مَا الَّذي يَجبُ عَلَيَّ يَا مَوْلَايَ في غَلَّة رَحَى أَرْض في قَطيعَة لي** - الغَلَّة الحاصل، عندَهُ رَحى مَطحنة، القطيعةُ المقاطَعة، مُقاطَعَةٌ زراعيّة - **وفي ثَمَن سَمَك وَبَرْدي وَقَصَب أبيعُهُ من أجْمَة هَـذه القَطيعة** - يبدو أنَّ القَطيعةَ واسعةٌ وفي جِهة منها هُناكَ هَورٌ فيه بَرديٌّ وقَصَبٌ وسَمك - **فَكَتَبَ؛ يَجبُ عَلَيكَ فيه الخُمْسَ إنْ شَاء اللّهُ تَعَالَى** - الأمرُ واضحٌ وصريح.

في الحديث العاشر من الصفحة نفسها: **بِسنده** - بسند الحُر العاملي - **عَن أَبِي بَصير، عَن إمَامنَا الصَّادق صَلوات اللّه عليه، قَالَ: كَتَبْتُ إلَيه** - أبو بصير يَكتُبُ إلى الإمام الصّادق - **في الرَّجُل يَهْدي إلَيه مَوْلَاهُ** - مَولَاهُ إمَّا المراد كانَ عَبْداً عندَهُ وأَعتَقَهُ وصارَ يَكتَسبُ الأموال، وإمَّا المراد مولاهُ مَن لَهُ صِلَةٌ به صلةُ صَداقة صلةُ قَرابة فَهُو يُواليه - **وَالمُنْقَطعُ إلَيه هَديَّةً تَبلُغُ أَلْفَي دِرْهَم أو أقَلّ أو أَكْثَرَ هَل عَلَيه فيهَا الخُمْس؟ فَكَتَبَ عَلَيه السَّلام** - إمامُنا الصَّادق - **الخُمْسُ في ذَلك.**

-**وعن الرَّجُل** - أيضاً أبو بصير كَتَبَ هـذا السؤال ووَجَّهَهُ إلى الإمام الصَّادق - **يَكُونُ في دَاره البُسْتَان** - المرادُ من البستان الأرضُ المزروعةُ الَّتي تُسَيّجُ بسياج - **فيه الفَاكهَةُ يَأكُلُه العيَال إنَّمَا يَبيعُ منهُ الشَّيء بِمئَة دِرْهَم أو خَمْسين دِرْهَماً هَلْ عَلَيه الخُمْس؟ فَكَتَبَ: أَمَّا مَا أَكَلَ فَلَا** - هـذه مؤونتهُ حاجَتهُ في حياته اليوميّة - **وَأَمَّا البَيْع فَنَعَم هُوَ كَسائرِ الضِّيَاع** - صحيحٌ هـذا البستان، هـذه الحديقةُ مُلحقَةٌ بِبيته، لكنَّهُ تَكَسَّب منها مالاً، الرواياتُ واضحةٌ صريحةٌ هُنا في تضييقِ دائرة الخُمْس.

في الصفحة الخمسين بعد الثلاثمئة، الحديثُ السادس،

الباب الثامن: **بِسنده، عَن ابنِ أَبِي عُمَير، عَن الحُسين بنِ عُثمان، عَن سَمَاعَة قَالَ: سَألتُ أَبَا الحَسَن** - إمامنا الكاظمُ صلواتُ اللّه عليه - **عَن الخُمْس؟ فَقَالَ: في كُلّ مَا أَفَادَ النَّاسَ من قَليل أو كَثير** - قطعاً بعد المؤونة، بعد مصارف العَمل وبعدَ مَصارف الحياة اليوميّة، هـذه عَمليّةٌ تضييقٍ لِدائرة الخُمْس، هـذا في ظرف من الظروف.

**في ظرف آخر؛**

في الباب نفسه، الصفحة التاسعة والأربعين بعد الثلاثمئة، الحديثُ الرابع: **وَعَنْهُ** - عن عليّ بن مهزيار - **كَتَبَ إلَيه** - كَتَبَ إلى الإمام الهادي، معرفةُ دلالة الضمائرِ من خلال الأحاديث المتقدمة - **قَالَ: كَتَبَ إلَيه إبْرَاهيمُ بن مُحمَّد الهَمْدَاني: أَقْرَأَنِّي عَليٌّ كتَاب أَبيك** - عليّ بن مهزيار قرأ كتاب الإمام الجواد على إبراهيم هـذا، وإبراهيمُ كتبَ إلى الإمام الهادي بهـذا الخصوص - **فيمَا أَوْجَبَهُ عَلَى أَصْحَاب الضِّيَاع** - "الضِياع"؛ الحقول، البساتين، المزارع - **أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَيهم نصْفَ السُّدُس بَعدَ المَؤُونَة** - لم يُوجب عليهم حتَّى نصفَ الخُمس، حوَّل الخُمْس إلى سُدُس وأوجَبَ عَليهم نصفَ السُّدُس الإمام الجواد، فتُلاحظونَ أنَّ دائرة الخُمس صارت محدودةً هنا - **وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ لَم يُقم ضَيْعَتَهُ بِمُؤُونَته** – إذا لم يكن ناتج الضيعة كافياً لمؤمنة الإنسان - **نصْف السُّدُس وَلَا غَيْرَ ذَلك، فَاخْتَلَفَ مَن قبلَنا في ذَلك** - من الشيعة - **فَقَالُوا: يَجبُ عَلَى الضِّيَاع الخُمُسُ بَعدَ المَؤُونَة مَؤُونَة الضَّيْعَة وَخَرَاجِها لَا مَؤُونَة الرَّجُل وَعياله، فَكَتَبَ** - "فَكتبَ"؛ إمامُنا الهادي، جواباً على سؤالِ إبراهيم - **وقَرَأَهُ عَليّ بنُ مَهزيار: عَلَيه الخُمْسُ بَعدَ مَؤُونَته ومَؤُونَة عياله وَبَعدَ خَرَاج السُّلْطَان** - فما كان يدفع للدولة لا يحسبُ عليه الخُمس إنَّهُ جزءٌ من المصاريف اليوميّة، إنَّما يُحسبُ الخُمْسُ في الأرباحِ المتبقيّةِ بعدَ أن يُحسَبَ الخراج والمصاريف الَّتي صُرِفت على المزرعة والمصاريف الَّتي يَصرِفُها الإنسان في حياته اليوميّة، بعدَ كُلّ هـذا إذا زادَ شيءٌ فإنَّ الخُمْسَ يُفرَضُ على هذا الَّذي زادَ من المؤُونَة ومعَ ذَلكَ فإنَّ الإمام الجوادَ في وَقته جعلَ الخُمس بمقدارِ نصف السُّدُس..

في الصفحة الخامسة والسبعين بعد الثلاثمئة، الباب الثالث، الحديثُ الثاني: **بِسنده** - بسند الحُر العاملي - **عَن مُحمّد بنِ زَيد الطَّبَري، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ من تُجَّار فَارس من بَعض مَوَالي أَبِي الحَسَن الرِّضَا يَسأَلُهُ الإذْنَ في الخُمْس** - أحدُ الشيعة من تُجّار فارس كَتَبَ إلى إمامنا الرضا يَطلبُ من الإمام أن يُجيزَهُ، أن يأذَنَ لَهُ في التصرّف بالخُمس، فماذا كَتَبَ الإمامُ الرضا؟ - **بِسمِ اللّه الرَّحْمَنِ الرَّحيم، إنَّ اللّهَ وَاسعٌ كَريم ضَمنَ عَلَى العَمَل الثَّوَاب وَعَلَى الضيْق الهَمّ، لَا يَحلُّ مَالٌ إلَّا من وَجْه أَحَلَّهُ اللّه** - عَلى الضيق أن يكُونَ الإنسانُ ضَيقاً في نَفسه شَحيحاً بَخيلاً فإنَّ الهَمَّ سيكُونُ ناتجاً طَبيعياً لبُخله - **إنَّ الخُمْسَ عَوْنُنَا عَلَى دِينَنَا وَعَلَى عيَالنَا وَعَلَى مَوَالينَا وَمَا نَبْذُلُه وَنَشْتَري من أَعْرَاضنَا ممَّن نَخافُ سَطْوَتَهُ فَلا تَزْوُوهُ عَنَّا** - لا تُبعدوهُ عنَّا، الظروفُ الزَّمانيّةُ والملابساتُ الموضوعيّةُ والمكانيّة تُلزمكُم أن تَدفعوا الخُمْسَ إلينا، ونَحنُ الَّذينَ نُقَرِّرُ هل نُبيحهُ لَكُم أو لا - **وَلَا تَحرِمُوا أَنْفُسَكُم دُعَانَا مَا قَدرتُم عَلَيه فَإنَّ إخْرَاجَهُ** - فإنَّ إخراج الخُمس - **مفْتَاحُ رِزقكُم وَتَمحيصُ ذُنُوبِكُم ومَا تُمَهِّدُونَ لأنْفُسكُم ليوم فَاقَتكُم** - "ليوم فَاقَتكُم"؛ ليوم حاجَتكُم عندَ الاحتضارِ في قُبوركُم، في مواقف يوم القيامة، تلكَ هي ساعاتُ ومواقفُ فَاقَتنا - **وَالْمُسْلمُ مَن يَفي لله بِمَا عَهدَ إلَيه** - أليسَ عهدُ الإمامَة في أعناقكُم؟!! جزءٌ من الوفاء بعهد الإمامَة أن تَفُوا بدفع الأخماس لَنا، للمعصوم - **وَلَيسَ المُسْلمُ مَن أَجَابَ باللِّسَانِ وَخَالَفَ بِالقَلْب وَالسَّلام** - الكلامُ واضحٌ صريحٌ من إمامنا الرضا صلواتُ اللّه وسلامهُ عليه فيما يرتبطُ بوجوبِ دَفع الخُمس للمعصُومِ صلواتُ اللّه وسلامهُ عليه.

في الصفحة السادسة والسبعين بعد الثلاثمئة: **عَن مُحمّد بنِ زَيد** - الحديثُ الثالث - **قَالَ: قَدمَ قَوْمٌ من خُرَاسَان عَلَى أَبِي الحَسَنِ الرِّضَا فَسَألُوهُ أَنْ يَجْعَلَهُم في حلٍّ منَ الخُمْس، فَقَالَ: مَا أَمْحَلَ هَـذَا** - يعني ما أجْدَبَ هـذا، ما هـذا الجفاء - **تَمْحَضُونَا المَودَّةَ بِأَلْسنَتكُم** - تُظهرونَ لنا خَالص المودَّة بألسنَتكُم - **وَتَزْوُونَ عَنَّا حَقّاً جَعَلَهُ اللّهُ لَنَا وَجَعَلَنَا لَهُ وهو الخُمْس، ثُمَّ قَالَ: لَا نَجْعَلُ لَا نَجْعَلُ لَا نَجْعَلُ لأَحَد مِنْكُم في حلّ** - تأكيدٌ شديدٌ على وجوبِ دَفع الأخماس كَاملةً بسببِ الظروف الزمانيّة والملابساتِ الموضوعيّة.

في الصفحة الثامنة والستين بعد الثلاثمـئة، الحديثُ الثالث عشر: **بِسنَده، عَن مُحمّد بن أبي عُمَير عَن الحَكَم بنِ عَلْبَا الأَسدي يَقُول: دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي جَعْفَر** - على إمامنا الباقر صلواتُ الله عليه - **فَقُلْت لَهُ: إِنِّي وُلِّيتُ البَحْرين** - أصبحتُ والياً فيها - **فَأَصَبْتُ بِهَا مَالاً كَثِيراً وَاشْتَرَيْتُ مَتاعاً** - أثاثاً - **وَاشْتَرَيتُ رَقِيقاً وَاشْتَرَيتُ أُمَّهَاتَ أَوْلَاد** - جواري - **وَوُلِدَ لِي وَأَنْفَقتُ وَهَـذا خُمْسُ ذَلكَ الـمَال وَهَـؤُلاء أُمَّهَاتُ أَوْلَادِي وَنِسَائِي قَدْ أَتَيتُكَ بِه** - بِكُلِّ شيء عندي أريدُ أن أُطَهِّرَ مالي وبيتي ونفسي - **فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ كُلَّهُ لَنَا** - كُلُّ المال لنا، الإمامُ يُشيرُ إلى قاعدة هي مَن أصولنا العقائديَّة: (الأَرْضُ وَمَا عَلَيهَا للإِمَام المَعصُوم)، ولكنَّ الإمامَ المعصوم هُو الَّذي يَسمَحُ للنَّاس في التصرّف، إلَّا أنَّ الإمامَ المعصومَ يُنَفِّذُ برنامجَ اللّه، ﴿**فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ**﴾، قطعاً ضِمن برنامجِ حِكمة المعصوم، وجزءٌ من حكمة المعصوم أن فَرَضَ الخُمْس لهُ..

الإمامُ يقول: **أَمَا إِنَّه كُلَّهُ لَنَا** - كلُّ المال استناداً إلى تلكَ القاعدة - **وَقَد قَبِلتُ مَا جِئتَ بِه** - وما جِئتنا بِهـذا اليَسير أنا قَبِلتهُ منك - **وَقَد حَلَّلْتُكَ من أُمَّهَاتِ أَوْلَادِكَ وَنِسَائِكَ وَمَا أَنْفَقْتَ وَضَمِنتُ لَكَ عَلَيَّ وَعَلَى أَبِي الجَنَّة** - أبوهُ السجّاد، الأمر راجعٌ إليهِم، هُم الَّذينَ يُحلِّلون وهُم الَّذينَ يُحرمون..

في الصفحة السادسة والسبعين بعدَ الثلاثمـئة من الباب الثالث، الحديثُ الرابع: **بِسنَده** - بسند صاحب الوسائل الحُر العاملي - **عَن أَبِي حَمْزة الثُّمَالي، عَن إِمَامنَا البَاقِر صَلواتُ اللّه وَسَلامُهُ عَلَيه: مَنْ أَحْلَلْنَا لَهُ شَيْئاً أَصَابَهُ من أَعْمَال الظَّالمين فَهُو لَهُ حَلَال** - الَّذينَ يَعمَلُونَ في دوائرِ الدولَة العبَّاسيَّة، هـؤلاء هُم الظَّالمونَ الَّذينَ يتحدَّثُ عنهُم الأئمَّة، أو الَّذينَ يَعمَلُونَ في دوائرِ الظَّالمينَ من بَنِي أميّة أو في دوائر الظَّالمينَ من خُلفاء سقيفة بني ساعدة وأمثال ذلك - **وَمَا حَرَّمنَاهُ من ذَلكَ فَهُوَ حَرَام** - فِي كُلِّ شيء، إن كانَ الأمر يَرتبِطُ بالخُمْس أو بأيِّ شَيء آخر..

في (الكافي الشريف)، الجزء الأوَّل من طبعة دار الأسوة/ طهران - إيران/ الصفحة الحادية بعد الخمسمـئة، الحديثُ الخامس من بابِ مَولد النَّبي ووفاته صلَّى اللّهُ عليه وآله: **بِسنَده** - بسند الكليني - **عَن مُحمّد بن سنان، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي صَلواتُ اللّه عَلَيه** - إمامُنا الجواد - **فَأَجْرَيتُ اخْتِلَافَ الشِّيعَة** - على أيِّ شيء يختلفونَ الشيعة؟ يَختلِفُونَ في عقائدهم وفي فتاواهم، حتَّى في زمان الأئمَّة هـذا الأمر كانَ موجوداً - **فَقَالَ: يَا مُحَمَّد** - الإمامُ الجَوادُ يُخاطبُ مُحمَّدَ بنَ سنان - **إِنَّ اللّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَم يَزَل مُتَفَرِّداً بِوَحْدَانِيَّته** - كانَ ولَم يَكُن مَعَهُ شيء، هُو الأوَّل الَّذي لا أوليّة لأوليّته وهو الآخرُ الَّذي لا آخريَّة لآخريَّته - **ثُمَّ خَلَقَ مُحَمَّداً وَعَلِياً وَفَاطمَة** - إنَّهُم أئمَّةُ الأئمَّة - **فَمَكَثُوا أَلْفَ دَهْر** - "الدَّهْرُ والألف"؛ هـذه رموزٌ تقريبيّة لا نَعرِفُ مَقاديرها الحقيقيّة - **ثُمَّ خَلَقَ جَمِيعَ الأَشْيَاء فَأَشْهَدَهُم خَلْقَهَا وَأَجْرَى طَاعَتَهُم عَلَيْهَا وَفَوَّضَ أُمُورَهَا إِلَيهِم** - حينما نَتحدَّثُ: (خَلَقَ مُحَمَّداً وَعَلِياً وَفَاطمَة)، نحنُ لا نَتحدَّثُ هنا عن مُحمَّد وعلي وفَاطمة الَّذينَ ظَهروا في الصُورة البشريَّة في زمانٍ معيّن، نَحنُ نتحدَّثُ عَن أصل الحقائق، عن حقائقهم النُّوريَّة الغَيبيّة - **فَهُم يُحِلُّونَ مَا يَشَاءون وَيُحَرِّمُونَ مَا يَشَاءون** - هـذا التَّحليلُ والتَّحريمُ تَكوينيٌ هنا - **وَلَنْ يَشَاؤوا إِلَّا أَنْ يَشَاء اللّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** - إذا شاءوا شاءَ اللّه، وإذا شاء اللّهُ شاءوا - **ثُمَّ قَالَ** - إمامُنا الجوادُ - **يَا مُحَمَّد هَـذه الدِّيَانَةُ الَّتِي مَنْ تَقَدَّمَها مَرَق** - خَرَجَ من الدِّين، هـذه الكلمةُ في أصلها تُقالُ للسَّهم الَّذي ينفلتُ من القوس من دُون إرادة الرامي - **وَمَن تَخَلَّفَ عَنْهَا مَحَق** - مَحَق دِينَهُ - **وَمَن لَزِمَهَا** - مَن لَزِمَ هـذه الدِّيانَة - **لَحِق خُدْهَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّد** - خُذْهَا إليكَ واضحةً صريحةً قَويَّةً بأُصولها وفُروعها..

هـكذا نُخاطبهُم في الزيارة الجامعة الكبيرة المرويَّة عن إمامنا الهادي صلواتُ اللّه وسَلامُهُ عليه: (وَذَلَّ كُلُّ شَيء لَكُم) في عَالَم التَّكوين وفي عالَم التَّشريع.

في زيارة النُّدبة والَّتي هي من توقيعات النَّاحية المقدَّسة: (**فَمَا شَيْءٌ منَّا إِلَّا وَأَنْتُم لَهُ السَّبَب وَإِلَيه السَّبِيل**)، إنَّها ولايةُ التَّكوين وَولايةُ التَّشريع.

في الصفحة الثانية والثمانين بعد الثلاثمـئة، الحديثُ الثاني عشر، من البابِ الرابع من أبواب "الأنفال وما يختصُّ بالإمام"، الجزء السادس من وسائل الشيعة: **بِسنَده** - بسند الحُر العاملي - **عَن أَبِي سَيَّار مَسْمَع بنِ عَبد الـمَلك قَالَ، قُلْتُ لأَبِي عَبد اللّه: إِنِّي كُنْتُ وُلِّيتُ الغَوص** - وُليتُ الغوص أو وَلَيتُ الغَوص، أي أصبحتُ مسؤولاً من قبل الدولة على هـذا النشاط التجاري - **فَأَصَبْتُ أَربَعَمـئة أَلف درْهَم وَقَد جِئتُ بِخُمْسهَا ثَمَانِينَ أَلْف درْهَم وَكَرِهتُ أَنْ أَحْبِسَها عَنْك، وَأَعْرِضَ لَهَا** - "وَأَعْرِضَ لَها"؛ أي أكُونَ مُتَصَرِّفاً فيها، أي أكُونَ حَاجِزاً فيما بَينَكَ وبَينَها - **وَهِي حَقُّكَ الَّذي جَعَلَ اللّهُ تَعَالَى لَكَ فِي أَمْوَالنَا.**

- **فَقَالَ** - إمامُنا الصادقُ صَلواتُ اللّه وسَلامُه عَلَيه - **وَمَا لَنَا من الأَرْض وَمَا أَخْرَجَ اللّهُ منهَا إِلَّا الخُمْس؟!** - هـكذا تعتقد يا أبا سيّار؟! هـؤلاء خُلفاء اللّه فَكيفَ يَكُونُونَ خُلفاءَ على الخُمْس فَقط وسائرُ النَّاس الَّذينَ ما هُم بِخُلفاء اللّه يَكُونُونَ مُتَصَرِّفينَ بالأخماس المتبقيّة؟ هـذا الكلامُ لَيسَ مَنطقياً - **يَا أَبَا سَيَّار الأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا فَمَا أَخْرَجَ اللّهُ منهَا من شَيء فَهُو لَنَا، قَالَ، قُلتُ لَهُ: أَنَا أَحْمِلُ إِلَيْكَ الـمَالَ كُلَّه** - إذا كانَ الأمرُ هـكذا فأنا عَبدُكَ يا ابن رسول اللّه – **فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سَيَّار، قَدْ طَيَّبْنَاهُ لَكَ وَحَلَّلْنَاكَ منْه، فَضُم إِلَيْكَ مَالك** - هـذه الثمانون ألف الَّتي جِئت بها أرجِعها إلى مالك، هـذا يُشعرنا أنَّ الأئمَّة يُريدونَ منَّا عقيدةً سليمة، العملُ من دُون عقيدة سَليمة لا قيمةَ لَهُ - **وَكُلُّ مَا كَانَ فِي أَيْدِي شِيعَتنَا منَ الأَرْض فَهُم فيه مُحَلَّلُون وَمُحَلَّلٌ لَهُم ذَلك إِلَى أَنْ يَقُومَ قَائِمُنَا فَيَجْبِيهُم** - في الطباعة (فَيجِيبُهُم) ولا معنى لهُ، (فَيجبِيهُم) - **فَيَجْبِيهُمُ طَسْقَ مَا كَانَ فِي أَيْدِي سِوَاهُم** - "الطَّسْق"؛ هو المقدارُ الضريبيُ المَفروضُ على الَّذينَ يَجب عليهِم أن يَدفَعوا الضرائب - **فَإِنَّ كَسْبَهُم مِنَ الأَرْضِ حَرامٌ عَلَيهِم حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا فَيأخُذ الأَرْضَ من أَيدِيهِم وَيُخْرِجَهُم منهَا صَغِرَة** - صَغِرة يعني أذلَّاء.

**هـذه الروايةُ تُشيرُ إلى ثلاثة أمور مُهمَّة:**

- **الأمرُ الأوَّل:** الأرضُ كُلُّها للإمامِ المعصُوم.
- **الأمرُ الثاني:** أئمَّتنا أباحوا لشيعتهم ما أباحوا لأجل أن يَنتَموا إلى مَنظُومَة طِيب الوِلادة.
- **الأمرُ الثالث:** أنَّ البرنامج كُلَّه مُرتَبطٌ بصاحب الأمر.